

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الدفاع الوطني

دائرة الإشارة والوسائل التقنية

إعذار رقم 01

طبقاً لأحكام المادة 149 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام وطبقاً للمادة رقم 09 من الصفقة رقم E101/2024 المؤرخة في 2024/12/18، لي الشرف أن أعلمكم أن مؤسسة حاجي عبد السلام/الجزائر، الكائن مقرها الاجتماعي بحي الأمير عبد القادر عمارة 07/37 تبسة/الجزائر، قد تم اعذارها للمرة الأولى، في أجل لا يتجاوز خمسة عشر (15) يوماً من أجل الشروع في إيداع كفالة حسن التنفيذ والضمان.

يبدأ احتساب الأجل ابتداءً من تاريخ نشر هذا الإعذار في الصحف الوطنية والنشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (ن.ر.ص.م.ع). عند تجاوز هذا الأجل سيتم تطبيق إجراءات ردعية في حق المؤسسة طبقاً للقانون الساري المفعول.